

تاج العروس من جواهر القاموس

" الفَرْتُ " بفتح فسكون : " السَّرْجِينُ " ما دَامَ في " الكَرَشِ " والجمع فُرُوثٌ وفي المحكم : الفَرْتُ : السَّرِقِينُ والفَرْتُ والفُرَاثَةُ : سِرْقِينُ الكَرَشِ .
 الفَرْتُ " : الرِّكَوَةُ الصَّغِيرَةُ لُغَةً في القَافِ " وهو غَلَطٌ وقد أَخَذَ من نَصِّ الصَّاعِغَانِيِّ فَإِنَّهُ قَالَ : القَرْتُ بالقَافِ : الرِّكَوَةُ وبالفاءِ : غَثَيَانُ الحُبَيْلَى . فهو أَوْرَدَهُ من نَصِّ الأَشْبَاهِ وليس مرادُهُ أَنَّ القَافَ لُغَةٌ في الفاءِ فتَأَمَّلْ . الفَرْتُ " : غَثَيَانُ الحُبَيْلَى كالانْفِرَاتِ والتَّفَرُّثِ وإِنَّهَا لَمُنْفَرِثٌ بها " إِذَا غَثَّتْ نَفْسُهَا من ثِقَلِ الحَبْلِ . وقال أَبُو عَمْرٍو : يقال للمرأة : إِنَّهَا لَمُنْفَرِثَةٌ وذلك في أَوَّلِ حَمْلِهَا وهو أَنَّ تَخْبِثَ نَفْسُهَا فَيَكْثُرُ نَفْثُهَا للخَرِاشِيِّ التي على رَأْسِ مَعْدَتِهَا . قال أَبُو منصور : لا أُدْرِي مُنْفَرِثَةٌ أَمْ مُتَفَرِّثَةٌ وقال غيره : امرأة فُرْتُ : تَبْزُقُ وتَخْبِثُ نَفْسُهَا في أَوَّلِ حَمْلِهَا وقد انْفَرِثَ بها . " وَفَرِثَ الجُلَّةُ يَفْرِثُ وَيَفْرِثُ " فَرِثًا : شَقَّهَا ثم نَثَرَ جميعَ " ما فِيهَا " وفي التهذيب : إِذَا فَرَّ قَهًا . وَأَفْرُثْتُ الكَرَشَ إِذَا شَقَّقْتَهَا ونَثَرْتَهَا ما فِيهَا . وفي الصَّحاحِ : ابنُ السِّكِّيتِ : فَرِثْتُ للِقَوْمِ جُلَّةً فَأَنَا أَفْرُثُهَا وَأَفْرُثُهَا إِذَا شَقَّقْتَهَا ثم نَثَرْتَهَا ما فِيهَا انتهى . قيل : كلُّ ما نَثَرْتَهُ من وِعَاءٍ فَرِثٌ فَرِثٌ " كَبِيدُهُ " يَفْرِثُهَا " فَرِثًا " - من باب ضَرَبَ وهكذا في الصَّحاحِ وغيره ولم يذكر فيه أَحَدٌ من الأئمةِ الوَجْهينِ فقولُ شيخنا : ثمَّ قَضَيْتَهُ أَنْ فَرِثَ الكَبِيدَ كضَرَبَ وفي الصَّحاحِ أَنَّهُ بهما كالذي قَبَلَهُ غيرُ مُتَّجِهٍ كما هو ظاهر - : " ضَرَبَ بِهَا " حتى تَنْفَرِثَ كَبِيدُهُ وفي الصَّحاحِ : إِذَا ضَرَبْتَهُ " وهو حَيٌّ كَفَرِثَها تَفْرِثًا فانْفَرِثَتْ كَبِيدُهُ " أَي " انْتَثَرَتْ " وقوله : وهو حَيٌّ هكذا في نسختنا بل سائر النُّسخِ التي بآيَدِنَا وهو مطابقٌ عِبارةً الصَّحاحِ واللسانِ وقد شَذَّبتَ نسخةُ شيخنا فَإِنَّهُ وجدَ فِيهَا : وهي حَيٌّ بضمير المؤنثِ وهو خطأٌ ولا قِلاوةَ في كَلامِ المُصَنِّفِ على ما زَعَمَ . وَفَرِثَ الحُبُّ كَبِيدَهُ وَأَفْرِثَها وَفَرِثَها : فَتَتَّتها وفي حديثِ أُمِّمٍ كُلاَثُومٍ بنتِ عَلِيٍّ : " قالت لأَهْلِ الكُوفَةِ : أَتَدْرُونَ أَيَّ كَبِيدٍ فَرِثْتُمْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ " الفَرِثُ : تَفْتِيحُ الكَبِيدِ بالغَمِّ والأَذَى . " وَأَفْرِثَ الكَبِيدَ " وَفَرِثَها تَفْرِثًا إِذَا " شَقَّها وأَلْقَى " عنها " الفُرَاثَةُ " وهو " بالضَّمِّ " :

الفَرَثُ وهو السَّرْقِينُ كما تقدّمَ " أَيْ " أَلْقَى " مَا فِيهَا " وهو مأخوذٌ
من عبارة ابنِ سيده والأزهري . ونصُّ عبارة الأول : الفَرَثُ والفُرَاثَةُ
سَرْقِينُ الكَرَشِ وفَرَثَتْهَا عنه أُفْرُثُهَا فَرَثًا وَأَفْرَثَتْهَا وفَرَثَتْهَا
كذلك . ونصُّ عبارة الثاني : وَأَفْرَثَتْ الكَرَشَ إِذَا شَقَّقْتَهَا وَنَثَرْتَهَا مَا
فِيهَا فَاَلْمُصَنَّفُ خَلَطَ بَيْنَ الْعِبَارَتَيْنِ . أَفْرَثَ الرَّجُلُ إِفْرَاثًا : وَقَعَ
فِيهِ . وَأَفْرَثَ " أَصْحَابِيهِ : عَرَّضَهُمْ " لِلسُّلْطَانِ أَوْ " لِلْأَثِمَةِ النَّاسِ
" أَوْ كَذَّبَهُمْ عِنْدَ قَوْمٍ لِيُصَغَّرَهُمْ عِنْدَهُمْ أَوْ فَضَحَ سِرَّهُمْ . " وَفَرَثَ
كَفَرِحَ : شَبِعَ " يُقَالُ : شَرِبَ عَلَى فَرَثٍ أَيْ شَبِعَ . فَرَثَ " الْقَوْمُ :
تَفَرَّقُوا " . وَمَكَانٌ فَرَثٌ كَكَتِفٍ : لَا جَبَلٌ وَلَا سَهْلٌ " . وَجَبَلٌ فَرِيثٌ :
لَيْسَ بِصَخْمٍ صُخُورُهُ وَلَيْسَ بِذِي مَطَرٍ وَلَا طِينٍ وَهُوَ أَصْعَبُ الْجِبَالِ حَتَّى إِذَا
يُصْعَدُ فِيهِ لَصُعُوبَتِهِ وَامْتِنَاعِهِ .

ومما يستدرك عليه : ثَرِيدُ فَرَثٌ : غَيْرُ مُدَقَّقِ الثَّرِيدِ كَأَنَّهُ شُبِّيَّهَ بِهَذَا
الصَّنْفِ مِنَ الْجِبَالِ . وَقَالَ اللُّحَيْانِيُّ : قَالَ الْقَنَازِيُّ : لَا خَيْرَ فِي الثَّرِيدِ
إِذَا كَانَ شَرِيًّا فَرَثًا وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُ الشَّرِثِ . وَالْمَفَارِثُ : الْمَوَاضِعُ
الَّتِي يُفْرَثُ فِيهَا الْغَنَمُ وَغَيْرَهَا .

ف - ر - ن - ث